

آلية حماية البراءة وإنفاذها عبر الحدود

**PATENT PROTECTION MECHANISM
AND ITS CROSS-BORDER
ENFORCEMENT**

محمود علي إبراهيم عربان

آلية حماية البراءة وإنفاذها عبر الحدود

PATENT PROTECTION MECHANISM AND ITS CROSS-BORDER ENFORCEMENT

محمود علي إبراهيم عربان

المقدمة:

تظل عملية إنفاذ حقوق الملكية الفكرية من الأشياء المورقة لأصحابها لأنها تقع على عاتقهم في المقام الأول، حيث يجب على مالكي حقوق الملكية الفكرية تتبع منتجاتهم في الأسواق أو عبر الحدود لإكتشاف المزيف أو المقلد منها وإتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة حسب القانون المتبع في كل دولة وذلك لأن حقوق الملكية الفكرية حقوق إقليمية.

تتضمن إتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة التريبس (TRIPS) أحكاما منفصلة حول إنفاذ حقوق الملكية الفكرية مما يدل على الاتصال الوثيق بين الملكية الفكرية والتجارة وتشمل هذه الأحكام عدة تدابير منها التدابير المؤقتة، الإجراءات المدنية، والإجراءات الجنائية.

تهدف التدابير المؤقتة أولاً للحيلولة دون حدوث تعدٍ على أي حق من حقوق الملكية الفكرية .

أولاً: للسلطات القضائية صلاحية الأمر باتخاذ تدابير تحفظية فورية وفعالة وذلك:

(أ) لمنع حدوث انتهاك لأي حق من حقوق الملكية الفكرية، وعلى وجه الخصوص لمنع دخول السلع إلى قنوات التجارة في ولايتها القضائية، بما في ذلك السلع المستوردة فور التخليص الجمركي.

(ب) للحفاظ على الأدلة ذات الصلة فيما يتعلق بالانتهاك المزعوم.

ثانياً: للسلطات القضائية صلاحية اتخاذ تدابير مؤقتة دون سماع (دون علم) الطرف الآخر *inaudita altera parte* عند الاقتضاء، ولا سيما عندما يكون من المحتمل أن يتسبب أي تأخير في أضرار يصعب تعويضها لصاحب الحق، أو عندما يكون هناك خطر واضح لإتلاف الأدلة.

ثالثاً: للسلطات القضائية صلاحية أن تطلب من المدعي تقديم أي دليل معقول لديه لكي تتيقن بدرجة كافية بأن المدعي هو صاحب الحق وأن ذلك الحق معتدى عليه أو على وشك التعرض للاعتداء، وإصدار أمر للمدعي بتقديم ضمان أو كفالة معادلة لحماية المدعى عليه والحيلولة دون وقوع إساءة استعمال الحقوق أو إساءة تنفيذها.

رابعاً: في حالة إتخاذ تدابير مؤقتة بدون سماع (بدون علم) الطرف الآخر، يجب إخطار الأطراف المتضررة، دون تأخير بعد تنفيذ التدابير على أبعاد تقدير، يجب إجراء مراجعة بما في ذلك الحق في الاستماع إليه، بناء على طلب المدعى عليه بهدف تقرير في غضون فترة معقولة بعد الإخطار بالتدابير، ما إذا كانت هذه التدابير سيتم تعديلها أو إلغاؤها أو تثبيتها.

خامساً: يجوز أن يطلب من المدعي تقديم معلومات أخرى ضرورية لتحديد البضائع المعنية من قبل السلطة التي ستنفذ التدابير المؤقتة .

بينما تهدف الإجراءات المدنية إلى تعويض صاحب الحقوق مالياً عن الضرر المادي الحاصل بفعل التعدي وإلى ردع التعدي من خلال إصدار الأوامر بإتلاف السلع والمعدات التي تستخدم في صنع السلع المتعدية .

أ- للسلطات القضائية صلاحية إصدار أمر للمتعدى بدفع تعويضات لصاحب الحق بما يكفي للتعويض عن الضرر الذي لحق بصاحب الحق بسبب انتهاك حقوق الملكية الفكرية من قبل المنتهك الذي يكون على علم أو مع وجود أسباب معقولة للمعرفة ، ومتورط في نشاط الانتهاك.

ب- للسلطات القضائية أيضاً صلاحية إصدار أمر على المتعدى بدفع المصروفات التي تكبدها صاحب الحق، والتي قد تشمل أتعاب المحاماة

المناسبة وفي الحالات الملائمة، يجوز للأعضاء تفويض السلطات القضائية بأن تأمر باسترداد الأرباح و / أو دفع تعويضات مقررة سلفاً حتى في حالة إذا لم يكن المتعدي على علم ، أو لأسباب معقولة للمعرفة ، ومتورط في نشاط الانتهاك .

وأخيراً، تهدف الإجراءات الجنائية لمعاقبة الأشخاص الذين يقومون عمداً وعلى نطاق تجاري بأعمال قرصنة على أصحاب حقوق الملكية الفكرية وإلى ردع كل تعدٍ محتمل.

"يتعين على الدول الأعضاء توفير الإجراءات الجنائية والعقوبات التي يجب تطبيقها على الأقل في حالات التقليد المتعمد للعلامات التجارية أو قرصنة حقوق النشر على نطاق تجاري.

وتشمل الجزاءات المتاحة الحبس و / أو الغرامات المالية الكافية لتوفير رادع بما يتناسب مع مستوى العقوبات المطبقة على الجرائم ذات الخطورة المماثلة ، كما تشمل الجزاءات التي يمكن فرضها أيضاً ، عندما يستدعي الأمر، حجز السلع المخالفة وأي مواد ومعدات تستخدم بصورة رئيسية في ارتكاب الجريمة، ومصادرتها، وإتلافها. ويجوز للأعضاء أن ينصوا على إجراءات وعقوبات جنائية يتم تطبيقها في حالات أخرى من التعدي على حقوق الملكية الفكرية، ولا سيما عندما يتم ارتكابها عمداً وعلى نطاق تجاري ."

لقد تحدثت التريبيس عن نوعين من التدابير النوع الأول: هو التدابير الحدودية بناء على شكوى من صاحب الحق لهيئة الجمارك كما ذكرت في المادة (الخمسين، الفقرة الثالثة) " للسلطات القضائية صلاحية أن تطلب من المدعي تقديم أي أدلة معقولة لديه لكي تتيقن بدرجة كافية من اليقين بأن المدعي هو صاحب الحق وأن ذلك الحق معتدى عليه أو على وشك التعرض للاعتداء " وألزمته أيضا في الفقرة الخامسة من نفس المادة بأنه قد يطلب من مقدم الطلب تقديم معلومات أخرى ضرورية لتحديد البضائع المعنية من قبل السلطة التي ستنفذ التدابير المؤقتة؛ أما النوع الثاني: فهو التدابير الحدودية التي تقوم بها هيئات الجمارك من تلقاء نفسها ونراه في المادة (٥٩) والتي تنص " للسلطات المختصة صلاحية الأمر بإتلاف السلع المتعدية أو التخلص منها وفقاً للمبادئ التي تنص عليها المادة (٤٦)، دون الإخلال بأى حق آخر في رفع دعوى قضائية، ومع مراعاة حق المدعي عليه في أن يطلب من السلطات المختصة إعادة النظر بقرار الإتلاف. أما فيما يتعلق بالسلع الملصق عليها علامات تجارية مقلدة، فتلتزم السلطات بعدم السماح بإعادة تصدير السلع المعتدية دون تغيير حالتها أو إخضاعها لإجراءات جمركية مختلفة، إلا في أوضاع استثنائية. "

تنص المادة (٤٦) من التريبيس " للسلطات القضائية صلاحية أن تأمر بالتخلص من السلع التي تجد أنها تشكل تعدياً خارج القنوات التجارية،

و دون أي نوع نوع من التعويضات، بما يضمن تجنب أي ضرر قد يلحق بصاحب الحق أو إتلافها ما لم يكن ذلك مناقضا لنصوص دستورية نافذة وذلك بغرض إيجاد رادع فعال للتعدي. كما أنه للسلطات القضائية صلاحية أن تأمر بالتخلص من المواد والمعدات التي تستخدم بصورة رئيسية في صنع السلع المتعدية خارج القنوات التجارية، و دون دفع أي نوع من التعويضات، بما يقلل من مخاطر حدوث المزيد من التعدي إلى حدها الأدنى. وتؤخذ في الإعتبار أثناء دراسة الطلبات المقدمة لذلك ضرورة تناسب كل من درجة خطورة التعدي والإنتصاف الذي تأمر بها و مصالح الأطراف الثالثة. أما بالنسبة للسلع التي تلصق عليها علامات تجارية مقلدة، فلا يكفي مجرد إزالة العلامة التجارية الملصقة بصورة غير قانونية للسماح للإفراج عن السلع في القنوات التجارية إلا في حالات استثنائية."

فمن الواضح أن المادة السادسة والأربعين من التريبيس أعطت السلطات الجمركية الحق في إتلاف البضائع المقلدة دون تعويض ، وهذا من تلقاء نفسها وربما تعرف الجمارك المنتجات المقلدة من عدة طرق منها تسجيل صاحب حقوق العلامات مثلا لدى الجمارك كما يحدث في الجمارك الأمريكية، أو عن طريق تفتيش البضائع المشتبه بها ومقارنة فواتيرها بالسلع الموجودة على موقع الشركة الأصلي ولا سيما إذا كانت الشركات الأصلية مسجلة لدى مكتب العلامات التجارية لدى الدولة

المستقبله للبضائع مثلاً كما يحدث في الكثير من دول العالم، وذلك لان مالك حقوق العلامة الأصلي لو كان مسجل العلامة في الدولة المستقبله للمنتجات فهو يتمتع بوثيقة قانونية معترف بها لحماية منتجاته وهنا يقع دور الجمارك من تلقاء نفسها لإتخاذ الإجراءات المناسبة بناء على هذه الوثيقة.

مشكلة البحث :

يهتم هذا البحث بالمنتجات المحمية ببراءة إختراع وبعلمة تجارية معاً ويعد هو الأصعب في إثباته لأن إثبات إنتهاك البراءة أصعب من العلامة والتصميم الصناعي لما به من تقنيات معينة تتطلب إجراءات فنية قد تكون معقدة في بعض الأحيان.

يهتم هذا البحث أيضاً بتحسين آليات الإنفاذ عبر أنظمة الجمارك عن طريق ربط ملاك حقوق الملكية الفكرية والمصدرين والمستوردين بنظام إلكتروني لحماية الشحنات من أي تعدي محتمل.

والسؤال هنا هل هناك فرق بين المصدر ومالك حقوق الملكية الفكرية؟

الإجابة بالطبع نعم في أغلب الحالات، حيث إن المصدر ربما يكون هو نفسه مالك حقوق الملكية الفكرية وربما لا يكون وربما يكون مصنع للمنتجات بترخيص و/أو بترخيص إجباري ويريد أن يستفيد منه خارج

حدود الدولة وهذا مخالف مثلا للقوانين الوطنية فيما يخص الغرض من التراخيص الإجبارية.

هذا البحث يحاول حل مشاكل كثيرة لمالكي حقوق الملكية الفكرية ويخفف من قضايا التعدي التي ناءت بكاهل المحاكم، ووضع حد لسوء استخدام التراخيص لخارج نطاقها المكاني.

أهمية البحث :

تظهر أهمية حماية حقوق الملكية الفكرية كما نصت عليها جميع المعاهدات الدولية وكذلك القوانين المحلية ووضعت تلك القوانين أسس وقواعد لحماية تلك الحقوق ولكن يبقى إنفاذ تلك الحقوق من الأمور الصعبة ويقع إثباتها على كاهل مالك تلك الحقوق في إثبات الإنتهاك.

من هنا يتضح أن هناك نوعين من إثبات حقوق الملكية الفكرية إما في السوق المحلي ضد تصنيع منتجات مزيفة ومقلدة خاصة بأصحاب منتجات أصلية، وإما عن طريق الإستيراد لمنتجات مقلدة ومحمية في الداخل والخارج.

يهتم هذا البحث بالمقام الأول بالنوع الثاني وهو حوكمة **governance** وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية عبر أنظمة الجمارك، بمعنى آخر يهتم بمنتجات الاستيراد والتصدير فقط، ولا يخص البحث جمارك دولة معينة لان الدول تتعامل مع أنظمة جمارك متشابهة

فقد يستخدم نظام جمارك واحد في أكثر من خمسين دولة وناقش في هذا البحث بعض قوانين الملكية الفكرية وكذلك قوانين الجمارك الخاصة بالملكية الفكرية لإنفاذها عبر الحدود وإذا تم مناقشة آليات عمل بعض مكاتب البراءات والعلامات فهذا ما هو إلا لتوضيح رقم البراءة الممنوح أو العلامة المسجلة وكيفية استغلاله وربطه عن طريق مصلحة الجمارك لأنه الآداة القانونية التي تمنحها الدولة ممثله في الحكومة لأصحاب حقوق الملكية الفكرية. هناك جهود حثيثة من كافة الدول لمراقبة المنتجات الواردة من الخارج ومصدرها ولكن يبقى هناك خلل في معرفة صاحب هذه المنتجات الحقيقي وهل هناك تعدٍ على حقوق الملكية الفكرية الخاصة بملاك المنتجات الحقيقيين، وهناك تعاون بين هيئات الجمارك الدولية للحد من حالات التعدي تلك.

يهتم هذا البحث بمحاربة المنتجات المقلدة والمزيفة والتي يكون لها تأثير سلبي على الإقتصاد المحلي وكذلك على الصحة العامة وذلك من خلال خط الدفاع الأول وهو الجمارك سواء كانت بحرية أو برية أو جوية لغلق النوافذ أمام هذه البضائع في قنوات التجارة الداخلية مما يسهم في إنتشار المنتجات ذات الجودة العالية داخل الأسواق من ناحية، وكذلك حماية حقوق الملكية الفكرية من ناحية مما يسهم في جذب رؤوس أموال للإقتصاد الداخلي عن طريق الشركات متعددة

الجنسيات وكذلك المساعدة في نقل التكنولوجيا لهذه الدول والتصنيع المحلي لبعض من هذه المنتجات.

اعتباراً من عام ٢٠١٨ م، يعد التزييف أكبر مشروع إجرامي في العالم، حيث يبلغ إجمالي البضائع المقلدة والمقرصنة محلياً ومبيعاتها الدولية ما يقدر بنحو ١,٧ تريليون دولار إلى حوالي ٤,٥ تريليون دولار في السنة وهذا مبلغ أعلى من المخدرات أو الاتجار بالبشر، حيث يتم إنتاج ٨٠% من هذه السلع في الصين، و ٦٠ إلى ٨٠% من هذه المنتجات تم شراؤها من قبل الأمريكيين، حيث تؤثر هذه التجارة غير المشروعة على الاقتصاد الأمريكي، المصالح التجارية الأمريكية، والابتكارات الأمريكية، وأعتقد أن الرقم أكبر بكثير من التقديرات لأن هناك بالفعل بضائع تدخل بطرق أكثر حداثة من أنظمة الجمارك لإكتشافها.

تشير التقديرات إلى أن إجمالي التجارة في المنتجات المقلدة الموجهة إلى الاتحاد الأوروبي بلغ ١٣٤ مليار دولار أمريكي (١١٩ مليار يورو) في عام ٢٠١٩ م ويشير هذا الرقم إلى أن ما يصل إلى ٥,٨% من واردات الاتحاد الأوروبي كانت منتجات مقلدة ومقرصنة من منظور الاتحاد الأوروبي، تعد الصين المنتج الرئيسي للمنتجات المقلدة والمقرصنة عبر جميع الفئات التي تم تحليلها في السوق المشتركة للاتحاد الأوروبي ويتضح من الشكل ١,١ أدناه أن نسبة التقليد

للمنتجات المقلدة حول العالم حوالي ٢,٥% والتي تمثل حوالي ٤٦٤ مليار دولار، ٥,٨% من الناتج القومي للاتحاد الاوروبي وتمثل ١٣٤ مليار دولار .

الشكل ١,١

منهج البحث:

بهدف معالجة إشكالية البحث، إرتئينا استخدام المنهج الإستنباطي بكتا أداتيه الوصف والتحليل من خلال عرض مختلف الأدبيات المتعلقة بتعريف متغيرات البحث، حيث نقوم أيضاً بشرح آليات عمل مكاتب البراءات والعلامات وكذلك استخدام القوانين الدولية الموقع عليها لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية واستخدامها عبر الجمارك بميكانيزم معين للحيلولة دون الخطوات البيروقراطية التي لها تأثير سلبي على الدول وتتسبب في هروب رجال الأعمال ورؤوس الأموال الأجنبية وكذلك مواكبة التطورات في إساليب إنفاذ تكنولوجية جديدة للحيلولة من حيل المقرصنين والمعتدين على حقوق الملكية الفكرية.

الدراسات السابقة :

يعتمد البحث الحالي على عدة دراسات سابقة والربط بينها للحد من إنتقال العلامات المقلدة والمزيفة عبر الحدود بآليات جديدة يمكن إستخدامها ومن هذه الدراسات الإنفاذ الداخلي للملكية الفكرية، والتجارة بين الشمال والجنوب، والنمو ، توجيه الإنفاذ - تدابير إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في البلدان المنضمة من غرب البلقان ، إنفاذ حقوق الملكية الفكرية عبر الحدود ونقل التكنولوجيا الدولي ، دور الجمارك في حماية حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة في ظل إتفاقية التريبس دراسة

وصفية تحليلية لحالة لجزائر ، أنظمة عمل مكاتب براءات الاختراع والعلامات التجارية، أنظمة عمل الجمارك ومنها CargoX.

توجيه الإنفاذ - تدابير إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في البلدان المنضمة من غرب البلقان

في دول الإتحاد الأوروبي كان هناك مشكلات ومعضلات تواجه عملية الإنفاذ لحقوق الملكية الفكرية وذلك لإختلاف التشريعات الوطنية من دولة لأخرى فوضعوا بعض التوجيهات وكان من المقرر أن تنفذ الدول الأعضاء التوجيه بحلول ٢٩ أبريل ٢٠٠٦ م ، ولكن فشل عدد منها في الوفاء بهذا الموعد النهائي .

مشكله عملية الإنفاذ أنه قد يكون عقوبة الإنفاذ بين القانون المدني وكذلك الجنائي وكانت النتيجة تأخر تقريب تشريعات الدول الأعضاء مع التوجيه المقترح آنذاك .

يخضع إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في أوروبا في المقام الأول للقوانين الوطنية التي تختلف اختلافاً كبيراً عبر مختلف الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. لناخذ على سبيل المثال براءات الاختراع الأوروبية فعلى الرغم من حقيقة أنها تمنح بموجب اتفاقية البراءات الأوروبية، فإن التعدي والإنفاذ يتم التعامل معه من قبل المحاكم الوطنية للدول الأعضاء، والتي تطبق القوانين المحلية، وكذلك الوضع بالنسبة للعلامات التجارية والتصميمات الصناعية على الرغم من منح هذه الحقوق على أساس لوائح الاتحاد الأوروبي (التي تحتوي أيضاً على الأحكام المطبقة بشكل مباشر على الصلاحية والانتهاك والعقوبات)، يتم إنفاذها أمام المحاكم الوطنية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، والتي تطبق القوانين الإجرائية المحلية. نتيجةً لذلك، يشتمل التقاضي بشأن الملكية الفكرية لعموم أوروبا عادةً على عدة دعاوى قضائية موازية في عدد من الدول الأعضاء - لذلك، بالمعنى الدقيق للكلمة، لا يوجد شيء مثل التقاضي الأوروبي بشأن الملكية الفكرية .

يستغرق التقاضي الأوروبي وقتاً طويلاً وعملاً مكثفاً، مما أدى إلى تكاليف كبيرة. ونتيجةً لذلك، ينظر المدعون أحياناً في إنشاء اختصاص

واختصاص محكمة واحدة للبت في التعدي على كل من الملكية الفكرية المحلية الحقوق وحقوق الملكية الفكرية الموازية للدول الأعضاء الأخرى.

محكمة البراءات الموحدة (UPC) The Unified Patent Court هي محكمة دولية أنشأتها الدول الأعضاء المشاركة في الاتحاد الأوروبي للتعامل مع التعدي على براءات الاختراع الموحدة والبراءات الأوروبية وصلاحياتها ، ووضع حد للتقاضى الموازي المكلف وتعزيز اليقين القانوني، وتخطط محكمة البراءات الموحدة (UPC) لفتح أبوابها للعمل في ١ أبريل ٢٠٢٣م ويمكن الاستدلال على مكانتها المحتملة بين محاكم البراءات البارزة في العالم ، جزئيا على الأقل ، من الولاية القضائية الإقليمية والموضوعية لهذه المحكمة الجديدة.

في أوروبا، تتمتع العديد من المحاكم بسمعة مرموقة في دعاوى البراءات، لا سيما في فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة وهولندا وإيطاليا. هذه المحاكم ، بالإضافة إلى مكتب البراءات الأوروبي (EPO) ، الذي يتمتع أيضا بسمعة طيبة في قانون السوابق القضائية، هي الأماكن المفضلة للمدعين لفرض أو السعي لإبطال براءات الاختراع الأوروبية. نظرا لحجم المنطقة ووزنها الاقتصادي، وأهمية براءات الاختراع الأوروبية، وهيئة القضاة والممارسين المتمرسين في مجال البراءات،

ستستمر أوروبا بلا شك في جذب نصيب كبير من دعاوى البراءات في جميع أنحاء العالم.

تنفيذ توجيه الإنفاذ لكرواتيا ومقدونيا

أصبحت كرواتيا أحد أعضاء الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠١٣م، أما مقدونيا فهي دولة تقع في وسط شبه جزيرة البلقان في جنوب شرق أوروبا وإنها واحدة من الدول التي خلفت يوغوسلافيا السابقة، فإن المفوضية الأوروبية تتابع عملية تقريب القانون في كلا البلدين بشكل مستمر منذ عام ٢٠٠٢م. وتُنشر نتائج اللجنة في شكل تقارير مرحلية كل عام لكل دولة تحتوي على معلومات حول مستوى تقريب القانون، بما في ذلك التشريعات المتعلقة بالملكية الفكرية الحقوق، ولم تنضم مقدونيا الى الآن.

الحل التشريعي لتقريب التشريعات الوطنية مع توجيه الإنفاذ في كلا البلدين واضح ويؤدي إلى دمج متطلبات التوجيه في كل من القوانين الموجودة بالفعل مما يتسبب في حدوث تداخل بطريقة ما في التشريع نفسه.

يتم تنفيذ توجيه الإنفاذ في تشريعات كلا البلدين من خلال القبول المباشر للمواد من التوجيه وإدماجها في قوانين الملكية الفكرية ذات الصلة. لكن قوانين الملكية الفكرية لا تغطي جميع العناصر الإجرائية

التي يتطلبها توجيهه أو غير ذلك. يشيرون إلى قواعد الإجراءات المدنية العامة أو إلى قانون الإجراءات المدنية وقانون التنفيذ في كرواتيا؛ وقانون الإجراءات المدنية وقانون الحفاظ على الطلبات في مقدونيا. علاوة على ذلك ، فإن قانون التنفيذ وقانون الاحتفاظ بالمطالبات هما قانونان يضمنان إنفاذ الحقوق والأحكام القابلة للتنفيذ فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية .

على الرغم من أن البلدين لهما نفس الخلفية التشريعية وقد بدأ من نفس وجهة النظر القانونية اليوم، فإن التطورات في التشريع تختلف. تنظم كرواتيا كل حق من حقوق الملكية الفكرية "الرئيسية" بقانون منفصل يحتوي كل قانون على أحكام تتعلق بإنفاذ الحقوق وإجراءات الإنفاذ، والتي تم دمجها كنتيجة لتطبيق توجيه الإنفاذ. ومع ذلك ، من وجهة نظر فنية في صياغة النص نفسه ، تظهر بعض الاستثناءات. لا تحتوي بعض القوانين في الواقع على أحكام " خاصة " فيما يتعلق بالإنفاذ، ولكنها تشير إلى قوانين قريبة في طبيعتها. على سبيل المثال، يشير قانون المؤشرات الجغرافية إلى قانون العلامات التجارية، ويشير قانون أشباه الموصلات إلى قانون البراءات وما إلى ذلك.، في حين أن مقدونيا لديها ثلاثة قوانين لا تزال تغطي نفس الحقوق كما في كرواتيا، قانون منفصل بشأن حقوق التأليف والنشر، ثم قانون طبوغرافيات منتجات أشباه الموصلات وقانون مشترك واحد ينظم (مسائل براءات

الاختراع والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والمؤشرات الجغرافية وتسميات المنشأ ، المسمى قانون الملكية الصناعية. (وبالنظر لقانون الجمارك المصري ، فسجد القانون المصري قد خصص بعض مواد لمعالجة القصور في حماية الملكية الفكرية الموجودة سابقاً، والموجودة في دول أخرى كثيرة.

ففي المادة الثانية من قانون الجمارك رقم (٢٠٧) لعام ٢٠٢٠م، ذكرت صراحه " كما تتولى المصلحة أعمال الرقابة الجمركية فيما يتصل بحقوق الملكية الفكرية الخاصة بالبضائع على امتداد الإقليم والخط الجمركيين " فهذا اعتراف صريح من الجمارك بأهمية حقوق الملكية الفكرية وحمايتها عبر الحدود واتخاذ كافة الاجراءات والتدابير القانونية لحماية هذه التدابير.

لم تكتفي الجمارك المصرية فقط بحماية البضائع عن طريق المصدرين والمستوردين بل تطرقت أيضاً لـ" تتبع البضائع المستوردة التي يتم عرضها للبيع عن طريق المواقع الإلكترونية، وكذلك البضائع المنقولة داخل البلاد بنظام الترانزيت غير المباشر وذلك بجميع الوسائل المتاحة بما فيها التتبع الإلكتروني"، وهنا نحن أمام حماية من نوع آخر ، ففي واقع الأمر هناك نوعان يتم دخول البضائع عن طريقهما أولهما: عن طريق المستورد الذي يستقبل من مصدر وهذا يكون لبضائع بحجم كبير، و ثانيهما: هو الشراء الشخصي عن طريق الأونلاين وهنا دخول

البضاعة من دول ليس بها حماية للمنتج سواء براءة أو علامة أو غيرهما لدولة بها حماية لنفس المنتج فاحتمال دخول منتجات مقلدة سيكون أكبر في النوع الثاني عن النوع الأول، وايضاً مبدأ استنفاد حقوق الملكية الفكرية الذي تعمل به الدولة هل يطبق أم لا

هنا يدخل دور الجمارك في تتبع سعر المنتج الأصلي على صفحة المالك الأصلي للعلامة التجارية مثلاً وليس عن طريق موقع الشراء، وهذا ما تقوم به الجمارك الأمريكية . فبفاتوره الشراء يمكن التحقق من أن المنتج مقلد أو أصلي أو يشتبه في تقليده.

وأيضاً بضائع الترانزيت فتتحقق الجمارك المصرية من أوراقها أيضاً.

النظام والألية الالكترونية التي يقترحها هذا البحث ستشمل أيضاً بضائع الترانزيت حتى لا تكون هناك دولة متورطة بشكل مباشر أو غير مباشر في نقل بضائع مقلدة تعصف بأصحاب حقوق الملكية الفكرية.

إن شفافية الجمارك في شتى أصقاع الأرض والتعاون فيما بينهم يسهم في حماية أصحاب حقوق الملكية الفكرية، وكذلك ارتباط أصحاب حقوق الملكية الفكرية بأنظمة الجمارك دليل واضح من أنظمة الجمارك على تعاونها في هذا الشأن.

في المادة السادسة من نفس ذات القانون أعطى القانون لموظفي المصلحة ممن لهم صفة الضبطية القضائية حق الصعود إلى جميع

وسائل النقل داخل نطاق الرقابة الجمركية لتفتيشها والمطالبة بتقديم قوائم الشحن (المانيفست) وغيرها من المستندات التي تقتضيها القواعد المقررة.

في حالة عدم تقديم الأوراق أو فقدانها أو الإشتباه في وجود بضائع مهربة تتخذ التدابير اللازمة لضبط البضائع وإقتياد وسيلة النقل أيا كانت إلى أقرب نقطة أو دائرة جمركية عند الاقتضاء.

النظام الإلكتروني المقترح سيجعل الاعتماد على الأوراق أقل بكثير ، وحتى في حالة فقدان الأوراق سيغنى عنها النظام الجمركي (التخليص المسبق) كما في المادة التاسعة والثلاثون من نفس ذات القانون.

فكرة التخليص الجمركي المسبق هي أن يلتزم المستورد أو وكالة بتقديم المستندات الخاصة بالبضاعة إلى المصلحة قبل شحنها إلى البلاد لتتولى التأشير عليها برقم قيد جمركي مبدئي، كما يلتزم المستورد أو وكالة باخطار الشاحن بهذا الرقم لقيدة بمستندات شحن البضاعة .

في المادة التاسعة والخمسون ذكرت خطوة جيدة جدا وهي "معايينة البضاعة كلها أو بعضها لمطابقتها بما ورد بالبيان الجمركي ومرفقاته والتأكد من نوعها وقيمتها ومنشئها وحالتها"، فحقيقة الأمر إذا كانت البضاعة تدخل مثلا بعلامة تجارية مسجلة في مصر مثلا ولم يكن هناك إنتهاك ، فالتأكد من "النوع" يكون خاص بالجمارك لعدم تهريب مواد

محظورة أو سلع غير المذكوره بالبيان الجمركي. أما "حالة السلع" فهي تكون خاصة غالباً بالمستورد أو الوكيل، وإذا كان المصدر هو المستورد أو وكالة في نفس البلد فغالباً ما يكون فحص الحالة تحصيل حاصل لا قيمة له، ولكن يكون ذات قيمة إذا كان المصدر مختلف عن المستورد ويكون أول تعامل بينهما. وقد تكون الحالة مهمة للدولة بذاتها " مثل فحص حالة المواد الغذائية".

وذكرت نفس المادة " ولها عدم معاينتها"، إذا عملية المعاينة ليست جبرية للمصلحة، وفي حقيقة الأمر فإن عملية تبادل البضائع بين المصدر والمستورد وحالة البضائع في الغالب تنأى الجمارك عنها إلا إذا كان هناك شروط استيراد بجودة معينة من قبل الدولة.

وذكرت نفس المادة " وتتم المعاينة في الدائرة الجمركية، ويجوز إجراؤها خارجها بناء على طلب ذوي الشأن أو وكلائهم وعلى نفقتهم ولأسباب تقبلها المصلحة"، هذه الجزئية مهمة جداً ويمكن استخدامها في إجراء عملية إنفاذ حقوق الملكية الفكرية من الأطراف المتضررة، فمثلاً هناك إلتباس بين منتجين ويدعي أحدهما استخدام تشابه لعلامة تجارية مسجلة لدى مكتب العلامات، فكيف سيكون الفصل، أو استخدام براءة (تعدي على براءة)، فهنا تقع الأهمية القصوى للمعاينة (قد تشمل عملية فحص تقني للسلع المحمية ببراءة).

في حقيقة الأمر، تعتبر عملية الفحص الفني والتقني للمعدات المحمية ببراءة مهمة جدا لتوضيح الإنتهاك للمنتجات المحمية ببراءة وعلامة تجارية.

في غالب الأمر، عملية الفحص التقني لن تكون لمعظم المنتجات المحمية ببراءة اختراع وذلك لعدة أمور -:

أولاً: المصدر صاحب البراءة والعلامة معاً سيقوم بإرفاق رقم البراءة المحمية في الدولة التي سيدخل المنتج فيها، فغالبا لا يمنح برائتين متشابهتين، وغالبا لا يكون هناك برائتين لمنتجين مختلفين ليس بينهما اختلاف في أداء ومميزات لكل منهما.

ثانياً: إذا كان هناك إنتهاك لبراءة مسجلة برقم منح ومنشوره وفي نطاق الحماية (٢٠ عاماً)، وتجدد كل عام أو كل فترة حسب قانون التجديد المتبع فسيكون خصائص العنصر المحمي منشور ومعلوم، وستطلب مصلحة الجمارك من كلا الطرفين التزويد برقم براءة كل منتج على حده وسيكون هناك أحد هؤلاء الثلاثة:-

أ- يقدم المدعي ، المدعى عليه أرقام براءات لكل منتج وتكون سارية في الدولة التي سيدخل فيها ، فان وجدت فلا خلاف على كلا المنتجين فيستطيعا الدخول للسوق بعلامات مختلفة لأنه بالفعل تم البت في كلا البراءتين في مكاتب البراءات المختلفة.

ب- إن لم يقدم المدعي رقم البراءة التي يزعم أنها أنتهكت فمعنى ذلك أنه بيان كيدي، فهذا يكون الإدعاء باطلاً، ومن الممكن أن يقع تحت طائلة اللائحة التنفيذية مثلاً في اللائحة التنفيذية المادة الخامسة بأن يودع (الشاكي) ربع قيمة الشحنة لضمان جدية الشكوى .

ت- قد يلجأ الطرف الثالث لتقديم أدلة بأن السلعة المشمولة بالحماية تنتهك براءة أخرى سواء كانت سارية أم ساقطة ووقعت في الملك العام، في هذه الحالة لا يجب قبول الدعوى شكلاً ولا موضوعاً، لأن هذا من اختصاصات مكتب العلامات ولها اجراءات تقاضي أخرى. ويجب أيضاً عدم قبول أي دعوة إلا من صاحب الحق المتضرر أو وكالة في البلد التي يدخل بها المنتج.

في المادة السابعة والسبعين من القانون المصري في الفقرة السادسة والسابعة إذ يعتبر " تقديم مستند أو فواتير مزورة أو مصطنعة - إخفاء أو طمس أو نزع أو محو العلامات المميزة للبضائع أو وضع علامات كاذبة عليها أو على أغلفتها" من أعمال التهريب والتي يعاقب عليها بالحبس والغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف جنية ولا تتجاوز مائة ألف جنية مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد .

ونختتم بالمادة الثامنة والثمانون والتي اعتبرها مهمة جداً لأي عملية إنفاذ محكمة وهي "إلتزام جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات

الصلة بالعمليات الجمركية بالتنسيق والربط الإلكتروني وتبادل المعلومات مع المصلحة في إطار تطبيق نظام النافذة الجمركية الواحدة."

فمن باب أولى إرتباط جميع مكاتب حقوق الملكية الفكرية عبر العالم بالجمارك، ففنى النظام الأمريكي يجب على صاحب حقوق الملكية الفكرية التسجيل في الجمارك أيضا برقم التسجيل النهائي.

إن الآخذ بأي من الطريقتين (الربط بين الجمارك ومكاتب حماية حقوق الملكية الفكرية أو إعادة التسجيل مرة أخرى لدى الجمارك برقم التسجيل النهائي والذي سيتم شرح آليات التسجيل في مكتب العلامات والبراءات للحصول على هذا الرقم والذي سيكون حجة قانونية لمصلحة الجمارك لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، سيكون أكثر فاعلية إذا ما أقرن بتعديل هذا النظام الإلكتروني ليشمل ملاك حقوق الملكية الفكرية والذين سيشاركون في عملية التصدير وذلك لمنع التلاعب بين المصدر الذي لا يكون صاحب حقوق الملكية الفكرية وأصحاب الحقوق الحقيقيين في كمية السلع المصدره.

والفكرة من مشاركة بيانات المنافست لدى ملاك حقوق الملكية الفكرية هو النأي بمصلحة الجمارك عن أى شبهة في دخول البضائع وكذلك إضفاء مزيد من الشفافية.

المنافيسيت : هو أحد المستندات الأساسية في عملية الشحن، فيعتبر بمثابة قائمة بجميع بوالص الشحن الصادرة للبضائع المحملة، وأهم العناصر التي يتضمنها المنافيسيت هي (وصف كامل للبضاعة - عدد الطرود - الوزن - اسم المستورد - حجم البضاعة - اسم وسيلة النقل - رقم الرحلة - ميناء التحميل - ميناء التفريغ).

وللمنافيسيت مجموعة من الشروط مثل:-

- أن تكون واضحة وموقع عليها بواسطة قائد وسيلة النقل المستخدمة.

- أن يكون مكتوب فيها بها اسم وسيلة النقل وجنسيته ورقم الرحلة وتاريخها وأنواع البضائع التي تحملها الشحنه.

- أن تتضمن عدد الطرود وعلاماتها وأرقامها واسم الشاحن والمرسل إليه والموانئ التي شحنت منها.

- يجب أن تشمل أرقام الحاويات وعدد الطرود في كل حاوية وكذلك أرقام الأختام الخاصة بها .

في المادة الثالثة من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المصري، يحق لمالك حق الملكية الفكرية أو ممثله القانوني أن يتقدم بشكوى إلى إدارة حماية حقوق الملكية الفكرية بالمصلحة لوقف الإفراج عن البضائع التي لم يفرج عنها أو فى طريقها للوصول إلى موانئ جمهورية مصر العربية،

والتي تحمل الصفة التجارية ، متى قدم ما يثبت وقوع تعدي على حق من حقوق الملكية الفكرية (حقوق المؤلف والحقوق المجاورة - العلامات التجارية - المؤشرات الجغرافية - التصميمات والنماذج الصناعية - براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة).

الفصل الأول: آليات حماية البراءات المتبعة في معظم دول العالم

تمهيد:

تعد حماية براءات الاختراع أولوية قصوى لمالكها وذلك لعدة أسباب منها:

أولها: إقتصادي، حيث يرغب صاحب البراءة في كسب النفقات التي تم إنفاقها على البحث والتطوير

وكذلك النفقات الإدارية الخاصة بتسجيل البراءة لدى المكاتب الدولية أو الوطنية المختلفة، نفقات الترجمات الضرورية، نفقات الوكلاء وكذلك نفقات الرسوم السنوية أو ما يسمى رسوم التجديد، وكذلك هامش ربح يساعد على الاستمرار في البحث والتطوير لمنتجات أخرى .

ثانيها: قانوني، حيث أن فترة حماية البراءة هي عشرون عاماً من تاريخ ايداعها كما نصت عليها المعاهدات الدولية ومعظم القوانين الوطنية فلذلك يجب خلال هذه المدة حماية البراءة بشتى الطرق من أجل جني ثمار الجانب الإقتصادي.

ثالثها، دعائي، فكلما كانت البراءة جديدة وزادت سرعة انتشارها زاد معها أسهم الشركة وزادت قوة الشركة السوقية بعلاماتها الجديدة.

آلية الإنفاذ:

يعد فرض حقوق الملكية الفكرية في إطار دولي قضية صعبة لعدة أسباب:

أولاً، تختلف قوانين حقوق الملكية الفكرية من دولة إلى أخرى.

ثانياً، يمكن تفسير القوانين المتشابهة بين الدول بشكل مختلف بحيث يمكن أن يحدث انتهاك في بلد ولا يحدث في الأخرى.

أخيراً، تختلف المواقف تجاه حماية حقوق الملكية الفكرية فيما بين الدول؛ على سبيل المثال، قد تجادل شركة أدوية في بلد مبتكرة بأن الحماية الأقوى تزيد من الحوافز لتطوير المزيد من الأدوية، في حين قد يجادل آخرون بأن الحماية الأقوى تقيد بشكل مفرط الوصول إلى الأدوية لمن يحتاجون لكن لا تستطيع تحمله .

المبحث الأول: آلية عمل مكتب البراءات في الهيئة السعودية للملكية الفكرية

تعتمد معظم المكاتب الإقليمية على شروط شكلية وموضوعية منذ ايداع الطلب حتى عملية المنح فنأخذ على سبيل المثال الهيئة السعودية للملكية الفكرية SAIP حيث يتم الدخول على الموقع الإلكتروني <https://www.saip.gov.sa> ثم نختار (مجالات الملكية الفكرية) ثم نقوم باختيار (براءات الاختراع) سنلاحظ أن هناك زر (الانتقال الي البوابة) على يسار الشاشة أو من الممكن الدخول على البوابة مباشرة باستخدام اللينك <https://epatentsso.saip.gov.sa> ثم الدخول باسم المستخدم والرقم السري.

سيفتح نافذة بها نوع الطلب (براءة اختراع - نموذج صناعي - صنف نباتي - دائرة متكاملة) نختار منها براءة اختراع، بغض النظر عن نوع الطلب هل هو طلب محلي أو دولي (PCT The Patent Cooperation Treaty) فإن الإجراءات تكاد تكون واحدة فسيطلب في أول خانة اسم الاختراع بالعربي وفي الخانة التالية اسم الاختراع باللغة الانجليزية ثم نحدد هل الطلب جزئي أم دولي بوضع علامة في المربع وإن لم نضع علامة فسيعتبر الطلب محلي، وإذا كان الطلب PCT فسيطلب رقمة الدولي وتاريخ ايداعه الدولي ورقم النشر الدولي وتاريخ النشر الدولي ورابط الطلب الدولي إن أمكن .

في الصفحة التالية سيطلب الملخص باللغة العربية والانجليزية في خانتين منفصلتين، ثم في المرفقات سيطلب الملخص، الوصف الكامل،

عناصر الحماية بصيغة ملف ورد، وإذا كان الطلب دولي سيطلب نسخة من الطلب الدولي وكذلك صفحة النشر، وكذلك الرسومات ان وجدت بكلتا اللغتين العربية والانجليزية.

في الصفحة التالية يطلب نوع مقدم الطلب (فرد أو شركة)، ثم محل الإقامة ثم الجنسية ثم اسم مقدم الطلب بكلتا اللغتين العربية والانجليزية وكذلك العنوان و صندوق البريد والمدينة والرمز البريدي ومكان العمل ورقم الهاتف ورقم الفاكس ورقم الجوال والبريد الالكتروني .

في الصفحة التالية إضافة مخترعين فيسأل هل المخترع/ المصمم هو مقدم الطلب (نعم-لا) ثم يطلب اسم المخترع بكلتا اللغتين العربية والانجليزية ثم الجنس ثم الجنسية وكذلك العنوان و صندوق البريد والمدينة والرمز البريدي وكذلك الدولة وخانة لرفع مرفقات التنازل ويكون مصدق من القنصلية السعودية و/أو الخارجية السعودية في دولة المخترع. أما لطلبات PCT فلا يلزم التنازل لأنه موجود على موقع الويبو WIPO وتم مراجعته من قبلهم قبل الدخول للمرحلة الوطنية.

في الصفحة التالية يتم تحديد الاسبقية (المطالبة بالاسبقية) هل تريدها (نعم- لا) ان وجدت سيطلب مكتب اصدارها ورقم الطلب وتاريخ الايداع والتصنيف وهناك مربع (تقديم مستند الاسبقية لاحقا) وان كانت متوفرة يمكن ارفاقها وترجمتها ان كانت بغير اللغة الانجليزية ثم نضغط إضافة أسبقية، ثم نكرر إذا كان هناك أسبقيات أخرى.

في الصفحة الاخيرة، هناك خانات مثلاً لتحميل التوكيل من الشركة للوكيل وكذلك مستندات قانونية أخرى (شهادة مزاولة المهنة للوكيل والترخيص) ومكان (الكشف عن الطلب) لرفع الطلب إذا

كان منشور قبل ذلك لطلبات. PCT

في النهاية يتم عرض جميع البيانات كاملة في صفحة واحدة للمراجعة وبعدها إقرار الموافقة والمتضمن:

- ١- أن جميع البيانات الواردة بالطلب صحيحة.
- ٢- أتحمّل كل ما يترتب على الاخلال في تقديم المعلومات الصحيحة.
- ٣- الموافقة باستلام جميع الاخطارات والمراسلات الكترونياً أو بالصيغة التي حددها النظام واللائحة التنفيذية لة، وبالتالي تعتبر منتجة لأثارها القانونية.
- ٤- الموافقة على نشر جميع البيانات الخاصة بمقدم الطلب أو المخترعين للأغراض الرسمية، والتي على علم بأن الطلب سيتم نشره خلال ١٨ شهر من تاريخ الابداع.
- ٥- الموافقة على تقديم أصل المستندات الرسمية في حالة طلبها من الإدارة.

إقرار بالموافقة على ما ورد أعلاه.

تضغط على موافق يتم اصدار رقم فاتوره إلكترونية ويتم ارسال الفاتوره كإيميل على إيميل الوكيل يتم دفعها عن طريق شبكة مدى السعودية وبمجرد دفع الفاتوره يتم ارسال رقم الطلب الي الوكيل وبغوانه المسجل.

لمقدم الطلب ٣ شهور لإستكمال النواقص مثل التوكيل والتنازل والاسبقية، وإذا كان الطلب مستوفي الشروط الشكلية فيتم تحديد مبلغ فاتوره النشر وغالبا ما يكون ألف ريال للشركة، وخمسمائة ريال للأفراد وكذلك فاتوره الفحص الموضوعي والتي غالبا ما تكون (٢٥٠٠) ريال للأفراد أما للشركات فتخضع لحسابات أخرى منها عدد الصفحات، عدد عناصر الحماية المستقلة والتابعة، وكذلك مجال الاختراع في إيصال واحد بفتورتين منفصلين، وإن لم يكن مستوفي الشروط الشكلية وهناك نواقص في الملخص و/أو المواصفة و/أو عناصر الحماية و/ أو الرسومات أو أي من الأوراق القانونية مثل التنازل أو التوكيل فيتم إبلاغ الوكيل عن طريق إرسال تقرير فحص شكلي إلكتروني ويتم الرد خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإشعار مع أحقية في التمديد لمدة شهر إضافي.

إذا تم تجاوز الفحص الشكلي ينتقل لمرحلة دفع رسوم الفحص الموضوعي والنشر وخلال ٦-١٢ شهر يتم عمل تقرير الفحص الموضوعي الأول موضحا الجدة Novelty ، والخطوة الإبتكارية Inventive Step مقانة بأقرب مجال سابق، الوضوح Clarity ،

وكذلك وحدة الاختراع **Unity of invention** هل يتضمن إختراع واحد أو مكون من عدة أجزاء يجب فصلها.

إذا كان الطلب لا يحتوي على أي مما سبق فيتم إرسال إشعار المنح مباشرة وإن لم يكن يتم الرد على تقرير الفحص الموضوعي الأول وإذا إقتنع الفاحص بذلك يتم الانتقال للمنح وإن لم يقتنع يرسل تقرير فحص ثانٍ، وفي خلال الفحص الشكلي أو الموضوعي يستطيع مقدم الطلب إيداع طلب جزئي في أي مرحلة قبل البت في الطلب (بإصدار تقرير المنح). إذا لم يتم منح الطلب فلمقدم الطلب طريقتين أولهما، التخلي عن الطلب، وثانيهما الاتجاه للجنة وإستكمال التقاضي ضد مكتب البراءات ويسلك مسلك المحاكم .

يتم دفع رسوم سنوية حسب اللائحة التنفيذية لكل سنة على حده. إذا تم دفع رسوم المنح يقوم مكتب البراءات بإصدار وثيقة براءة الاختراع وهي وثيقة قانونية تمكن صاحب البراءة من الحق الاستثنائي في منع الغير من استخدام، بيع، استيراد، وتصنيع المنتج إلا بغير ترخيص من مالك البراءة ومدة حماية البراءة هي عشرون سنة من تاريخ إيداع الطلب، ومن هنا تبدأ الاجراءات القانونية.

هناك إختلافات في آلية عمل مكاتب براءات الاختراع ونفندا كالاتي:

أولاً: هناك مكاتب دول تقوم بعملية الفحص الموضوعي للطلبات وهناك دول تقوم بعملية الايداع والنشر فقط .

ثانياً: هناك دول تقوم بعملية النشر بعد الفحص الشكلي مباشرة مثل المكتب الأمريكي والهيئة السعودية للملكية الفكرية مثلا، وهناك مكاتب تقوم فقط بالنشر في حالة تم منح البراءة أي بعد اجتياز الفحص الموضوعي مثل مكتب البراءات الخليجي سابقا ومكتب البراءات الإماراتي، أما البراءات التي لم تمنح لا يتم نشرها وتقع في الملك العام.

ثالثاً: هناك دول يكون تقارير الفحص الموضوعي وكذلك الرد من قبل مالك البراءة أو وكالة متاح للجمهور مثل مكتب البراءات الأوروبي، مكتب البراءات الاسترالي وكذلك مكتب البراءات الامريكي؛ بينما هناك دول تنشر البراءة الممنوحة فقط ولا تنشر أي معلومات خاصة بالفحص أو رد العميل ولا تكون متاحة إلا للوكيل فقط .

وعلى أي حال يكون المهم بالنسبة للبحث الحالي هو نشر البراءة الممنوحة ومعلوماتها لأن هذا ما سيتم استخدامة في عملية الإنفاذ؛ ويجب بيان اسم مقدم الطلب الجديد بعد عملية التنازل أو نقل الملكية أو الإندماج وكذلك يجب تغيير عنوان وبيانات الاتصال للمالك الجديد في مكتب البراءات أو حتى لدى الجمارك ويجب العمل بأحقية المالك الجديد بعد النشر والتوثيق لدى الجهات المعنية في كل دولة.

أي بضاعة تدخل الميناء باسم مالك البراءة الأصلي وبفاتوره الشراء من المستورد تكون فعالة إذا ما كانت قبل إجراء عملية نقل الملكية أو التنازل ويجب وضع نطاق زمني قد لا يتجاوز ٦٠ يوم مثلاً، ويجب تعديل اللوائح التنفيذية بهذا الإجراء وبعد ٦٠ يوم يجب أخذ موافقة المالك الجديد لدخولها ووضع نطاق زمني آخر قد لا يتجاوز ١٨٠ يوم وذلك لأن بعض الدول قد تفرض قيود مثلاً وذلك لنقص العملة الصعبة مثلاً في البلاد فتتكدس البضاعة في الميناء كما هو الحال المصرية في عام ٢٠٢٢ م.

يجب وضع قوانين ولوائح تنفيذية بما يضمن الحقوق المترتبة لمالك الحقوق القديمة أو المنتقلة حديثاً، هذه القوانين غالباً ما تكون محكمة إذا ما روجعت بخبراء براءات ليس الأكاديميون منهم ولكن ذوي الخبرات من وكلاء البراءات والعلامات الذين يتعاملون مع ملاك البراءات ومكاتب البراءات والجمارك من دول مختلفة وتظهر هناك مشاكل معينة لو تم علاجها بما يخدم الملاك والطرف الثالث وكذلك حكومات الدول بشكل عادل ستصل لأفضل القوانين وأفضل ممارسات الإنفاذ.

المبحث الثاني: آلية البحث في بعض قواعد بيانات مكاتب براءات الإختراع

من المعروف أن هناك طريقتين للبحث:-

الأولى: طريقة البحث في طلبات البراءات المنشورة والغير ممنوحة،
ويستخدم الطرف الثالث هذا بكثرة وخاصة إذا كانت هذه الطلبات
ستستخدم لإبطال براءات ممنوحة، وقد يستخدم الفاحصين في مكاتب
البراءات للحيلولة دون منح براءات اختراع مودعة حديثاً وذلك حتى
يستفيد المجتمع من البراءات التي في الملك العام وهذا بشرط أنه
بالجمع بين أكثر من براءة قد يتوصل متوسط الخبرة في المجال من
الوصول للإختراع الحالي وهذا ما يسمى الخطوة الإبتكارية **Inventive**
step .

وتنقسم الطلبات المنشورة لثلاثة أنواع:-

- أ- طلبات براءات منشوره **Published patent applications** في
الملك العام (أي، قد يكون مر عليها أكثر من عشرون سنة) وقد لم
يتمكن صاحبها من استكمال اجراءاتها أو تركها لعدم جدواها الإقتصادية.
- ب- طلبات اختراع منشورة ولكن في مراحل الفحص الموضوعي (أي،
سيتم إتخاذ إجراء بشأنها سواء بالمنح أو الرفض) وهذا النوع يجب أخذة
بعناية لربما يؤثر على رفض الاختراع المودع الجديد فالأولوية في غالب
الدول لأول من يودع **First-To-File** ولكن هناك بعض الدول ومنها
الولايات المتحدة تأخذ بأول من اخترع **First-To-Invent.**

الثاني: طريقة البحث في البراءات الممنوحة:

أ- طلبات براءات منشوره وتم منحها **Granted patent applications**، وهذا النوع سقط في الملك العام بسبب مرور أكثر من عشرون سنة أو سقطت بسبب عدم دفع الرسوم السنوية (رسوم الصيانة) أو ما زالت سارية المفعول فيجب رفض أي طلب مشابه لها يودع في تاريخ أجدد.

كما أسلفنا فهناك دول تعتمد على نشر الطلبات الممنوحة فقط وتدمج رسوم المنح مع النشر، وهناك دول أخرى تقوم بالنشر أولاً بعد الفحص الشكلي مباشرة.

وكما أسلفنا بأن هذا البحث يتعامل مع البراءات الممنوحة فقط لأن الغير ممنوح أو الذي يسقط في الملك العام يمكن التعامل معه بحماية العلامة التجارية فقط وليس بعلامة وبراءة معاً.

المطلب الأول: آلية البحث في قاعدة بيانات مكتب البراءات الأمريكي

إن آليات عمل المكاتب تتشابه بدرجة كبيرة وكذلك الوثائق المطلوبة وهناك شبه إتفاق عليها، وهنا نأخذ مثال آخر وهو مكتب البراءات الأمريكي ومن خلال الموقع الإلكتروني لمكتب البراءات والعلامات الامريكي يمكن الدخول للبحث أو من خلال الرابط أدناة مباشرة

<https://patentcenter.uspto.gov> وهنا أيضا ستظهر خانات
مثل رقم الطلب، رقم البراءة، رقم النشر، الرقم الدولي ، أو رقم تسجيل
التصميم . وما يهمنا هنا هو رقم البراءة فقط.

أو الدخول من خلال الرابط Patent Public Search | USPTO

هنا يجب أن نوضح الفرق الجوهرى بين عدة مفاهيم كالآتي:

طلب براءة الإختراع: Patent application: هو طلب البراءة المراد
تسجيله أو حتى المسجل قبل عملية المنح، والصفة القانونية له فيما
يخص الإنفاذ معدومة.

طلب البراءة المنشور: Published Patent Application: هو طلب
البراءة المسجل لدى مكتب البراءات والمنشور ولم يتم منحة (قيد
الفحص)، والصفة القانونية له فيما يخص الإنفاذ معدومة.

وثيقة الحماية (البراءة الممنوحة: Granted patent: (هي طلب
البراءة الذي تم الموافقة على عناصر

الحماية وإجازتها وإصدار قرار المنح ووثيقة الحماية، وهنا يتمتع بكافة
الإمتيازات القانونية التي يمنحها

القانون والحق الاستثنائي لمالكها لمدة عشرون سنة من تاريخ إيداع الطلب.

هنا ستظهر بعض الإشكاليات قد يتسائل البعض عنها فما هي؟!

الإشكالية الأولى: ما مصير طلب البراءة الذي تم موافقه على عناصر الحماية وأخذ الطلب قرار إجازة وهناك بعض التعديلات على المواصفة ويسمى في النظام الأمريكي **Notice of allowance** وفي مكاتب الفحص العربية (قرار الموافقة على عناصر الحماية)؟

قولاً واحداً هو والعدم سواء لأن الطلب لم يصل لقرار المنح التام وذلك لوجود بعض متطلبات المنح ما زالت قائمة، وكذلك لم يتم دفع رسوم المنح بعد.

الإشكالية الثانية: ما مصير طلب البراءة الذي تم إصدار قرار المنح ويسمى في النظام الأمريكي **Notice of granting** وفي مكاتب الفحص العربية (قرار المنح) وفي مكتب البراءات الأوروبي والبريطاني **Intend to grant**؟

قولاً واحداً هو والعدم سواء لأن الطلب حقيقة استوفى متطلبات المنح ولكن في مكتب البراءات الأوروبي يعطى فرصة تصل لأربعة شهور لتجهيز الترجمة بالعتين المتبقيتين فمثلا كانت عناصر الحماية بالألمانية فيجب ترجمتها للانجليزية والفرنسية ودفع رسوم المنح والنشر

وهذه الفترة يستطيع مقدم الطلب إيداع طلب جزئي، وكذلك في النظام الأمريكي.

وبدون الدخول في نقاشات قانونية نحن لا نتعامل إلا مع رقم البراءة الممنوح.

الإشكالية الثالثة: بعد دفع رسوم المنح مباشرة تعطى معظم مكاتب الإختراع رقم وثيقة بنفس يوم تاريخ دفع رسوم المنح وتتأخر مكاتب كثيرة في إعداد الوثيقة الكاملة ومكاتب أخرى تنشر كل ثلاثة أشهر البراءات الممنوحة أو أكثر، فمع إختلاف آليات النشر أي تاريخ سنعتمد في الجمارك لمنع دخول المنتجات التي قد تنتهك بدون قصد؟

في حقيقة الأمر هذه الإشكالية معقدة جداً لأنها تعتمد على آليات عمل كل مكتب على حدة، فماذا سنفعل لو تم دخول منتجات عبر الجمارك وتم منح البراءة وأخذت رقم ولم تنشر بعد، هنا سندخل في تفسير المادة ٤٥ التريبيس وهي (ما لم يكن المتعدي على علم.)

"يجوز للأعضاء تفويض السلطات القضائية بأن تأمر باسترداد الأرباح و/أو دفع تعويضات مسبقة حتى في حالة إذا لم يكن المتعدي على علم، أو لأسباب معقولة للمعرفة، ومتورط في نشاط الانتهاك. "

لحل هذه الإشكالية، يجب الربط الإلكتروني بين الجمارك ومكتب البراءات فمثلا لو تم ايداع التسجيل لدى الجمارك ومكتب البراءات سيتم النشر

بعد فترة فتطلب هيئة الجمارك المواصفة وعناصر الحماية التي سيتم نشرها خلال الفترة المتفق عليها والبيانات الأخرى عن المالك وعنوانه، وهنا نتلافى مشكلة طول فترة النشر ونفعل تاريخ المنح ليصبح تاريخ دفع رسوم المنح هو تاريخ إنفاذ لدى الجمارك أيضا وهنا حماية استباقية لمالك حقوق البراءات من المتربصين بدخول منتجات قبل تاريخ الإنفاذ.

الفصل الثاني: آلية الإنفاذ عبر الجمارك

المبحث الأول: آلية عمل بعض أنظمة الجمارك عبر العالم

تعتبر الجمارك وحماية الحدود الأمريكية (**"CBP"**) **Customs and Border Protection** هي خط الدفاع الأول ضد السلع المزيفة والمقرصنة التي تدخل تيار التجارة الأمريكية من الخارج.

تحتفظ **CBP** ببرنامج قوي لإنفاذ الملكية الفكرية (**"IP"**) **Intellectual property** وتنتشر موارد كبيرة لمنع السلع المخالفة للملكية الفكرية، والتي يمكن أن تهدد صحة وسلامة المستهلكين الأمريكيين، فضلا عن القدرة التنافسية للشركات الأمريكية.

يعمل مكتب الجمارك وحماية الحدود على إنفاذ العلامات التجارية وحقوق المؤلف المسجلة فيدراليا والتي يتم تسجيلها من خلال برنامج

التسجيل الإلكتروني، ويستخدم أنظمة إدارة المخاطر الآلية لتحليل واستهداف السلع التي تنتهك حقوق الملكية الفكرية المستوردة، ولديه السلطة القانونية لاحتجاز، الاستيلاء، ومصادرة البضائع التي تنتهك حقوق الملكية الفكرية وتدميرها في نهاية المطاف.

ولمالك حقوق الملكية الفكرية إذا كان عضواً في المجتمع التجاري من لعب دور محوري في تعزيز المهمة التجارية لمكتب الجمارك وحماية الحدود من خلال التثقيف والمشاركة في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية. يمكن لمالكي العلامات التجارية وحقوق المؤلف التعاون والشراكة مع الجمارك وحماية الحدود والوكالات الحكومية الأخرى ليصبحوا لاعبين رئيسيين في النظام البيئي لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية .

هنا يتضح من الجمارك وحماية الحدود الأمريكية أنه يقع على عاتق مالك حقوق الملكية أيضاً دور في مراقبة المنتجات المزيفة تجارة منتجات المحمية ويجب الإبلاغ عنها وقد وضع مبادئ سبعة للمشاركة هي كل ما يتطلبه الأمر للانضمام إلى الجمارك وحماية الحدود في مكافحة سرقة الملكية الفكرية:

أولاً: كن مسجلاً:

قم بتسجيل العلامات التجارية المسجلة فيدرالياً وحقوق المؤلف الخاصة بك مع CBP من خلال برنامج التسجيل الإلكتروني لتلقي إنفاذ الحدود.

يستشير مكتب الجمارك وحماية الحدود (CBP) قاعدة بيانات التسجيلات الإلكترونية عند مراجعة المنتجات المستوردة بحثاً عن علامات مزيفة أو مخالفة ونسخ مقرصنة بشرط أن يتم تسجيل العلامة التجارية أو حقوق المؤلف التي يتم انتهاكها، سيكون لدى الجمارك وحماية الحدود سلطة احتجاز المادة المخالفة ومصادرتها ومصادرتها وفي معظم الأحوال إتلافها. ومعنى ذلك أنه يجب على مقدم الطلب التسجيل أيضاً في الجمارك حتى يكون عندهم نسخة من العلامات المسجلة مثل مكتب البراءات والعلامات الأمريكية وهذا هو محور هذا البحث بكيفية الربط بين مكاتب البراءات والعلامات وحتى حق المؤلف بالجمارك أو حتى بملاك حقوق الملكية الفكرية أو من ينوب عنهم داخل كل إقليم أو دولة.

تطبيق التسجيل متاح على <https://iprr.cbp.gov> وبالضغط على يظهر ستة خانات كالآتي:

عند الضغط على أي منها سيفتح نافذة فيها خياران إما علامة تجارية وإما حقوق مؤلف وأسفلهما خانة لكتابة رقم العلامة المسجل لديهم.

ثانياً: كن حاضراً

يقوم مالك العلامة التجارية أو حقوق المؤلف بمراجعة وتحديث المعلومات الموجودة في التسجيل الخاص به بشكل دوري للتأكد من أن الجمارك وحماية الحدود تستخدم المعلومات الأكثر دقة وكاملة المتاحة لحماية علامتك التجارية المسجلة و/أو حقوق المؤلف الخاصة بك على الحدود.

أهم جزء من المعلومات في التسجيل هو نقطة الاتصال **Change Point of Contact (POC)**.

ثالثاً: كن دقيقاً

يقوم مالك العلامة أو حق المؤلف بإرسال دليل تعريف المنتج ("Product ID Guide") الذي يقدم العلامة التجارية ويصف المنتجات لمساعدة CBP في اتخاذ قرارات لتحديد الأصالة على الحدود **authenticity determinations**. تحتوي الأدلة الأكثر فائدة على شرح مفصل لكيفية مصادقة البضائع والتمييز بين البضائع الأصلية والبضائع غير المشروعة، حيث تركز الجمارك وحماية الحدود على الخصائص المادية للمنتج نفسه بدلاً من تحديد الأطراف المرتبطة

بالاستيراد. مطلوب من إدارة الجمارك وحماية الحدود (CBP) حماية أسرارك التجارية ومعلوماتك التجارية السرية من الإفشاء بموجب قانون الأسرار التجارية ولن تشارك محتوى أدلة معرف المنتج خارج وزارة الأمن الداخلي.

رابعاً: كن متجاوباً

عندما يحتاج موظفو الجمارك وحماية الحدود إلى المساعدة في تحديد ما إذا كانت البضائع المستوردة أصلية أو مصرح بيها بطريقة أخرى لحمل العلامة التجارية المسجلة أو حقوق الطبع والنشر، فسوف يتواصلون مع نقطة الاتصال للتسجيل (التسجيلات) ذات الصلة فيرجى الرد على طلب CBP للمساعدة في غضون ٢٤ ساعة، مع الإشارة إلى أن هناك حاجة إلى مزيد من الوقت للمراجعة، إذا لزم الأمر . إذا أرسل مكتب الجمارك وحماية الحدود صوراً رقمية ، فيرجى تقديم قائمة بالخصائص المادية للمنتج المستورد التي أدت إلى استنتاجك أن البضائع هي أو ليست أصلية أو مصرح لها أن تحمل العلامة التجارية المحمية أو حقوق النشر، لتكون محددة ووصفية قدر الإمكان وعند مراجعة صور البضائع المستوردة للتأكد من صحتها، ابذل جهداً حسن النية للتوصل إلى قرار قبل طلب صور أو معلومات إضافية من الجمارك وحماية الحدود.

خامساً: كن على اطلاع

عندما يتشاور موظفو الجمارك وحماية الحدود مع أصحاب الحقوق لتحديد ما إذا كانت البضائع المستوردة أصلية أو مصرح بها بطريقة أخرى لتحمل العلامة التجارية المحمية أو حقوق الطبع والنشر، فإنهم ملزمون بحماية بعض المعلومات السرية المتعلقة بالسلع المشتبه في انتهاكها واستيرادها .

سادساً: كن استباقياً

أبلغ عن الأطراف المشتبه في استيرادها للبضائع التي تنتهك حقوق الملكية الفكرية الخاصة بك الخاص بك وغيرها من المعلومات الاستخبارية القابلة للتنفيذ فيما يتعلق بانتهاكات الملكية الفكرية المشتبه بها، من خلال بوابة المزاعم الإلكترونية

<https://eallegations.cbp.gov/s/>.

وبالضغط على الرابط يفتح ثلاث أنواع من الشكاوى

١- الإبلاغ عن نشاط إجرامي أو غير قانوني مشتبه به.

٢- الإبلاغ عن المخالفات التجارية.

٣- الإبلاغ عن مخالفات التهريب من خلال قانون الإنفاذ والحماية.

وبالضغط على أي منهم سيتضح قائمة وخانات توضح نوع الجريمة لكتابة تفاصيلها.

ليس لدى CBP أي سلطة لاتخاذ إجراءات ضد القوائم عبر الإنترنت للمنتجات المخالفة. للإبلاغ عن قوائم المنتجات المخالفة عبر الإنترنت ، قم بزيارة أداة الإبلاغ عن المركز الوطني لحقوق الملكية الفكرية : <https://www.iprcenter.gov/referral/view>.

سابعاً: كن منخرطاً (التدريب في منافذ الدخول)

الغرض من التدريبات على تحديد المنتج هو أن يقوم صاحب الحق بتثقيف إدارة الجمارك وحماية الحدود حول منتجاتها المحددة وتعريف موظفي الجمارك وحماية الحدود بخصائص منتجاتها الأصلية بحيث يتمكن موظفو الجمارك وحماية الحدود من التمييز بين المنتجات الأصلية وغير الأصلية. يجب تقديم جميع الطلبات لإجراء تدريب شخصي

إلى TradeSeminars@cbp.dhs.gov.

سيقوم CBP بفحص كل عرض تقديمي لتحديد ما إذا كان سيقبل أو يرفض طلب التدريب. يجب ألا يتضمن العرض التقديمي استنتاجات قانونية ، مثل تحديد أن شيئاً ما "مزيف" أو "ينتهك". لا تقم بتضمين أي معلومات يمكن تفسيرها على أنها مشورة قانونية والتي قد تشمل، على سبيل المثال لا الحصر ، المعايير ذات الصلة بالاحتجاز أو السبب المحتمل أو المصادرة أو المعرفة. يمكن توجيه الأسئلة المتعلقة بإنفاذ

حقوق الملكية الفكرية في CBP إلى فرع إنفاذ الملكية الفكرية (IPE) واللوائح والأحكام ، مكتب التجارة على
HQIPRBranch@cbp.dhs.gov.

إلى الحد الذي ترغب فيه في منع أي إفصاح إضافي عن مواد تدريبية خارج وزارة الأمن الداخلي الأمريكية و/أو حكومة الولايات المتحدة، يرجى وضع علامة "سري للأعمال" على عرضك التقديمي. لتجنب التورط في تصنيف الحكومة للمعلومات الحساسة، فإن أي تسمية إفشاء تشير إلى مصطلحات مثل "استخدام تطبيق القانون" أو المصطلحات المماثلة التي تشير إلى الحساسية، قد تؤدي إلى رفض طلب توفير التدريب.

يرجى ملاحظة أن CBP قد تقبل أو ترفض التدريب من أصحاب الحقوق وفقاً لتقديرها.

يجب أن تحتوي جميع المقترحات الخاصة بإجراء التدريب الشخصي على المعلومات والمواد التالية:

١. الاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني للجهة التي تقدم التدريب ؛

٢. نوع العمل الذي يعمل فيه الكيان ؛

٣. موضوع التدريب المقترح ؛

٤. الخطوط العريضة للمناهج المقترحة والمواد التعليمية ؛

٥. الاسم، العنوان، رقم الهاتف، عنوان البريد الإلكتروني، مؤهلات ومدرب (مدربين) القطاع الخاص المقترح (بما في ذلك الخبرة السابقة في إجراء التدريب على الموضوع المقترح)؛

٦. اسم الموائئ أو المواقع التي يقترح تقديم التدريب فيها (والتي يمكن إجراؤها في مكان يوفره الكيان الذي يقترح التدريب)، حسب الاقتضاء ، والجمهور المستهدف في CBP و/أو الهجرة والجمارك الأمريكية (ICE) **U.S. Immigration and Customs Enforcement**؛

٧. المواعيد المقترحة للتدريب؛

٨. مدة التدريب؛ و

٩. أي تاريخ سابق للتدريب المتعلق بالتجارة المقدم إلى CBP و/أو

الهجرة والجمارك الأمريكية. ICE.

من هنا يتضح أن عملية الإنفاذ عبر الحدود تستلزم إجراءات من مالك حقوق الملكية الفكرية ومتابعة بصفة مستمرة وهو ما يسمى المراقبة monitoring وهناك قسم لدى وكلاء حقوق الملكية الفكرية يسمى watching department إختصاص هذا القسم النزول للأسواق ومتابعة العلامات التجارية وهل هناك إنتهاك لعلامات داخل الأسواق المحلية أم لا، ويقوم بإرسال صور لوكلائهم وقد يتم شراء هذه المنتجات

وإرسالها للشركة الأم للتأكد من أنها مزيفة وبعض الشركات ترسل أجهزة خاصة لوكلائهم للكشف عن هذه المنتجات ويبدأ تحديد المحال التجارية أو المصانع ويبدأوا في إجراءات التقاضي وعملية الإنفاذ داخل الدولة أو الإقليم وهذا ليس موضوع بحثنا لأنه يخضع لإجراءات قانونية مختلفة.

المبحث الثاني: الإنفاذ من وجهة نظر العالم المتقدم

يختلف مفهوم الإنفاذ وليس التعريف من دولة لأخرى، فالتعريف واضح وصريح ومتفق عليه وهو ببساطة مالك الحقوق له حق في توقيف، وطلب الحجز والاستيلاء على بضائع مشابهة لبضائع أصلية محمية في دولة ما بقانون معين وواضح وصريح وهذا خاص بالعلامات التجارية والتصميمات وربما حقوق المؤلف.

أما مفهوم الإنفاذ فهو مطاوي يشمل تأويلات كثيرة مثلاً في العلامات والتصميمات هل التشابهة جوهري أم لا، هل يؤدي للتضليل للجُمهور أم لا، هل يؤثر على سمعة صاحب الحق الأصلي على المدى البعيد أم لا، وهذه تحتاج لدراسة كل حالة على حدة ويتدخل القضاء بجميع وسائله للبت في هذه الإشكالية.

ولكن فيما يخص براءات الاختراع فإن الإنفاذ يكون أكثر صعوبة ليس في تحديد المنتج المنتهك ولكن في إثبات الانتهاك التقني والفني الخاص بالبراءة.

ترى بعض دول العالم أن أسعار المنتجات المحمية مبالغ فيها وما هي إلا إستنفاد لثروات الدول الغير مصنعة وإستنفاد للعملة الصعبة ووضع قانون الملكية الفكرية كخنجر في خصر الدول النامية، فلكي يكون هناك تعاون دولي بين دولة متقدمة ودولة نامية أولاً يكون التعاون مشروط فستجد الدولة المتقدمة تفرض شروطها ومنها الشروط البيئية مثلا، تفرض الدولة المتقدمة على الدول النامية شراء طائرات حديثة للدخول للمجال الجوي مدعية أن اسطول الطائرات الخاص بالدولة النامية يلوث بيئة الدول المتقدمة (لحثها على شراء طائرات جديدة وهذه ملكية فكرية)، أنظمة الربط الإلكتروني بين الدول المتقدمة والنامية فتجبر الدولة المتقدمة نظيرتها النامية على استخدام نفس برامجها لسهولة دخول بضائع الدول النامية أسواق الدول المتقدمة ومع العلم بأن فائض الميزان التجاري سيكون للدول المتقدمة بأضعاف نظيرتها النامية وفي الغالب ستجد دخول المنتجات الزراعية والمواد الخام للدول المتقدمة في حين أنها تعيد تصدير المواد الخام كمنتجات تكنولوجية بمئات أضعاف المواد الخام، مدعية بأن هناك وزن للتكنولوجيا في هذه المنتجات وهذا إدعاء في ظاهرة صحيح ولكن وزن التكنولوجيا من المؤكد أنه يجب أن

ينخفض مع إقتصاديات الحجم الكبير (التصنيع بكثرة)، فمثلاً بيع دواء معين في دولة موبوءة بمرض معين (عدد سكانها ١٠٠ مليون ونسبة الإصابة بالمرض ١٥-٢٠% غير دولة غير موبوءة مثلاً أو موبوءة وعدد سكانها ١٠ مليون وبها نفس النسبة ١٥-٢٠% إصابة) هنا ستجد الفرق بين المبيعات في كلا الدولتين بفارق كبير وستكون نسبة المبيعات في الدولة الأكثر سكاناً بعشرة أضعاف نظيرتها الأقل سكاناً).

تطمئن الدول المتقدمة نظيرتها النامية بأنه سيكون هناك نقل للتكنولوجيا وتوطين الصناعة في فترات معينة إذا التزمت الدول النامية بالشروط التي تفرضها الدول المتقدمة وهذا إن حدث سيولد رؤوس أموال مكتسبة لدى الدول النامية وهذا حقيقة في ظاهر القول أما في باطنه فشيء آخر وهو تدريب كوادر الدول النامية فبدلاً من نقل الكوادر الماهر في الدول النامية للدول المتقدمة يتم استخدامهم بحفنة من الدولارات في بلادهم واخذ خبراتهم وتحويلها لمنتجات يبيعونها للدول الأخرى بأبسط الأثمان وهذا لب الملكية الفكرية أيضاً، ومزيد من الأموال جراء الملكية الفكرية الصناعية والأدبية وكذلك الاستثمار في العقول والأيدي العاملة الماهرة.

بإلقاء الضوء على تقرير مكتب الممثل التجاري للولايات المتحدة الأمريكية " تقرير ٣٠١ الخاص لعام ٢٠٢٢) وهو نتيجة المراجعة السنوية لحالة حماية الملكية الفكرية (IP) وإنفاذها في الشركاء

التجارين للولايات المتحدة حول العالم، والتي يجريها مكتب الممثل التجاري للولايات المتحدة (USTR) **United States Trade Representative** وفقاً للقسم ١٨٢ من قانون التجارة لعام ١٩٧٤ وتعديلاته (قانون التجارة ١٩). (U.S.C. § ٢٢٤٢) قام الكونجرس بتعديل قانون التجارة في عام ١٩٨٨ م على وجه التحديد "توفير تطوير استراتيجية شاملة لضمان الحماية الكافية والفعالة لحقوق الملكية الفكرية والوصول العادل والمنصف إلى الأسواق لأفراد الولايات المتحدة الذين يعتمدون على حماية حقوق الملكية الفكرية." على وجه الخصوص، أعرب الكونغرس عن قلقه من أن "غياب الحماية الكافية والفعالة لحقوق الملكية الفكرية للولايات المتحدة، والحرمان من الوصول العادل والمنصف إلى الأسواق، يعرقلان بشكل خطير قدرة الأشخاص الأمريكيين الذين يعتمدون على حماية حقوق الملكية الفكرية على التصدير والعمل في الخارج ، مما يضر بالمصالح الاقتصادية للولايات المتحدة.

نلاحظ من الملخص الحصري أن استخدم المصطلح أشخاص الولايات المتحدة "United States persons" وذلك للدلالة عن الأشخاص الطبيعيين وكذلك الأشخاص الاعتبارية أيضاً، وسنلاحظ استخدام "غياب الحماية الكافية، والفعالة **adequate and effective** وكذلك "العادل والمنصف **fair and equitable** وهذه

المصطلحات تختلف من دولة لأخرى وعلى حسب مستوى الدولة الاقتصادي فلذلك سترى أن هناك دول كثيرة على قائمة المراقبة.

يوفر هذا التقرير فرصة لتسليط الضوء على الدول الأجنبية، القوانين، والسياسات والممارسات التي لا توفر حماية مناسبة وفعّالة للملكية الفكرية وإنفاذ للمخترعين، المبدعين، العلامات التجارية، المصنعين، ومقدمي الخدمات، والتي بدورها تلحق الضرر بالعمال الأمريكيين الذين ترتبط سبل عيشهم بقطاعات الابتكار والإبداع الأمريكي.

في الصفحة الرابعة من التقرير ستجد أن الغرض الأساسي من حماية وإنفاذ حقوق الملكية يبدو واضحا حيث أقر التقرير بأن " محاربة مثل هذه السياسات التجارية غير العادلة ستشجع الاستثمار المحلي في الولايات المتحدة، وتعزز الابتكار الأمريكي الإبداع وزيادة الأمن الاقتصادي للعمال والعائلات الأمريكية."

"Combating such unfair trade policies will encourage domestic investment in the United States, foster American innovation and creativity, and increase economic security for American workers and families".

وهذا أولوية الدول المصنعة للتكنولوجيا هي زيادة الأمن الإقتصادي للعمال والعائلات بالداخل أولاً، أما عن فكرة الشركات متعددة الجنسيات، أو الشركات الأمريكية التي تُصنع في الخارج وربما يكون الابتكار في الداخل الأمريكي فهي ليست بذات أهمية الشركات التي تعمل في الداخل الأمريكي لأن الأخيرة تقوم بتوظيف عمالة ودفع ضرائب وسلسلة إمداد للخارج بما يسمح بمزيد من الأرباح، أما الشركات التي تبتكر في الداخل الأمريكي وتصنع في خارج الولايات المتحدة الأمريكية فيكون صافي الأرباح في الغالب لمالكي حقوق الملكية الفكرية ولا يستفيد المجتمع الأمريكي بنفس الإستفادة من الشركات التي تصنع في الداخل.

فكرة أن تكون الولايات المتحدة الأمريكية في رأس العالم الفكري (لما تنتجة من براءات وحقوق ملكية فكرية) ففي عام ٢٠١٨ مثلاً استجد أن الولايات المتحدة الأمريكية هي من سجلت أكبر عدد من طلبات براءات الإختراع خارج حدودها (٢٣٠٠٨٥) وبعدها اليابان (٢٠٦٧٣٩)، وبعدها ألمانيا بحوالي (١٠٦٧٥٣)، وبعدها كوريا (٦٩٤٥٩) وبعدها الصين بحوالي (٦٦٤٢٩) طلب براءة ، وأن تكون الصين هي مصنع العالم في طريقها للزوال لعدة أسباب :

أولاً: أصبحت الصين تمتلك محافظ من براءات الاختراع وبدأت في الإنفاق على البحث والتطوير أكثر مما سبق لدرجة أنها تسبق كل دول العالم في تكنولوجيات معينة مثل تكنولوجيا الجيل الخامس مثلاً.

ثانياً: هروب الشركات الأمريكية للاستثمار في الصين لما هناك من مميزات كثيرة منها رخص اليد العاملة الماهرة وتوفرها ووجود المواد الخام، وتكلفة الإنتاج أقل من معظم دول العالم وكذلك الضرائب والتأمين الصحي أقل من الولايات المتحدة الأمريكية.

ثالثاً: التسهيلات التي تقدمها الصين أفضل بكثير من نظيرتها الأمريكية. وعلى أية حال فسلاحظ أن البراءة في غالب الأحيان مرتبطة بعلامة تجارية وكما لاحظنا في مصلحة الجمارك الأمريكية فهو يتحدث عن العلامات وحقوق المؤلف.

ولو لاحظت الأمر كذلك لدى معظم الجمارك، وهنا يثار التساؤل المهم والأهم من وجهة نظري ماذا عن حماية البراءات عبر الجمارك؟!

بخبرتي في المجال لا بد من التفرقة بين ثلاثة أنواع من العلامات بما تتضمنه من منتجات:

الأولى: هي العلامات التي تشمل تصاميم معينة، وجودة معينة (مثل علامات الملابس، والمنتجات الغذائية والاحذية وغيرها والتي في خلاصتها لا تتضمن براءة بداخله)؛

الثانية: هي العلامات التي تشمل على براءات غير سارية أو في الملك العام أو سارية في دول وغير سارية في دول أخرى (أى من الممكن إنتاجها في الدول الغير محمية وهذا ما يسمى Freedom-To

Operate، وهذا النوع من العلامات من الممكن أن يخضع لنفس إجراءات العلامات السابق.

الثالثة: هي العلامات التي تشمل على براءات سارية في الدولة التي بها نظام الجمارك، مثل الأدوية الجديدة مثلاً، الاجهزة الطبية المحمية ببراءة اختراع ولم تنقضي مدة الحماية (٢٠ سنة من تاريخ الإيداع)، وهذا أصعب حماية في الثلاثة.

في الحقيقة أنا أتعجب من تجاهل استخدام أرقام براءات الاختراع على موقع الجمارك الامريكى إنظر مثلا e-Recordation Form Submission ستلاحظ أن هناك سؤال هل الطلب علامة تجارية أم حق مؤلف.

هنا يأتي دور هذا البحث الذي يبحث عن أساليب وطرق أكثر توافقاً مع الأنظمة المتبعة لمزيد من الإنفاذ.

فيجب على الدول التي تستخدم النظام الأمريكي أو أنظمة مشابهه لة تقسيم العلامات التجارية على الأقل لقسمين الأول: علامات تجارية غير محمية ببراءة ، والثاني: علامات تجارية محمية ببراءة وبمجرد الضغط على هذا الخيار تظهر خانة يوضع فيها رقم البراءة الممنوحة في نفس ذات الدولة وبمجرد الضغط عليها يفتح اسم المالك وعنوانه ويجب أن يوضح حالة البراءة هل هي سارية أم لا.

إذا كان مالك البراءة هو مالك العلامة والأوراق كلها تفيد بأنة المصدر من دولة (أ) وهو نفسة المستورد في البلد (ب) وعن طريق نظام إلكتروني سيتم إقتراحه في الفصل الاحق فيتم الإفراج عن المنتجات بدون أي مشكلة، أما إذا كان المصدر من دولة (أ) ليس هو نفس مالك البراءة والعلامة في الدولة (ب) فيطلب من ضمن الأوراق إثبات من مكتب براءات الدولة التابع لها المصدر (أ) بأن الاختراع المسمى ب... (اسم انكليزي واسم لغته)، اسم مالك البراءة وعنوانه، رقم الاسبقية، رقم الطلب الدولي، وتاريخه، ورقم النشر الدولي وتاريخه والتصنيف الدولي إن أمكن قد جرى تنازل جزئي في هذه الدولة أو إندماج بين شركتين في هذه الدولة أو أي من الوثائق القانونية المماثلة ومختومة من القنصلية والخارجية أو حتى إن كان هناك ترخيص اختياري من الشركة المالكة لشركة أخرى بالتصنيع والتصدير في نفس الوقت فيجب إرفاق نسخة من

الترخيص باللغة الانجليزية الصادر من مكتب براءات المصدر (الدولة أ) مختوم وصادر من مكتب البراءات كالعادة ويرسل على موقع الجمارك قبل وصول الشحنات وسيتم شرح آلية اخرى تأكيدية سيتم إرسال كود للشركة المسجلة والمالكة للحقوق والتي بدورها يجب أن ترسله فوراً للمصدر لإستكمال اجراءات تسجيل الشحنات قبل وصولها على الموقع وبذلك نضمن أن المالك والمصدر على علم بالشحنة.

ماذا لو كان المصدر في الدولة (أ) والتي لم تقم الشركة مالكة البراءة بحمايتها في الدولة (أ) وقام المصدر بالتصنيع على أساس أن البراءة في الملك العام لأنها لم تحمي وإتفق مصنع المنتج (المصدر) مع الشركة صاحبة البراءة في الدولة (ب) على تزويدها بنفس المنتج وبسعر أقل وأرادت الإتفاق معه على شحنة للتصدير لعدم كفاية المصانع في الدولة (ب)، أو لرخص الاستيراد عن التصنيع؟

الحل بسيط جداً، إذا كانت الشركة مالكة البراءة لها علامة تجارية في دولة المصدر مثلاً (أ) تستطيع هي أن تدخلها بنفسها للدولة (ب)، أو عن طريق تصدير المنتج من المصدر بعلامته وإدخاله لجمارك الدولة (ب) عن طريق الشركة المالكة للبراءة في الدولة (ب) ويمكن تغيير العلامة في داخل الدولة (ب) لتصبح علامة الشركة المالكة بدلاً من المصدر، وهنا من الممكن فتح المجال لدخول منتجات براءات اختراع عن طريق الشركة المالكة بدون علامة تجارية بشرط أن تستقبل الشركة

المالكة هذه المنتجات بنفسها أو من يمثلها في الدولة (ب) وعن طريق تسجيل إلكتروني أيضا.

أما إذا كان المستورد يستورد منتجات محمية ببراءة اختراع في دولته (ب) من مصدرين دولة أخرى (أ) نظرا لرخص ثمنها عن السوق المحلي، فهنا يقع قانون الإستنفاد Patent Exhaustion ، ويعمل على حسب أن الدولة تسمح بالاستنفاد ام لا، وفي هذه الحالة سيتم ربط المصدر بالمستورد مع إبلاغ مالكي حقوق الملكية الفكرية أيضاً بعدد القطع التي تدخل ومن أى دولة قادمة، لربما يحثه على تخفيض سرعة في السوق المحلي. وسنتطرق أيضا للمنتجات التي بها تشابه كبير في فصول لاحقة من هذا البحث لمزيد من الحوكمة حتى بعد دخولها قنوات التوزيع.

فيما يخص الأدوية قد يكون الوضع مختلف بعض الشيء لأن الأدوية تحتاج لتراخيص أخرى من هيئة الغذاء والدواء أيضاً بجانب البراءة، وإلى تصديقات أخرى، ولكن المادة الفعالة تخضع لقانون البراءات ويسرى عليها كما هو الحال في حالة الالكترونيات، ضروريات الإنسان، والفيزياء... وباقي الأقسام الثمانية. (IPC Publication (wipo.int)

قائمة المراجع الأجنبية:

١ Agreement on Trade-Related Aspects of Intellectual Property Rights, Article ٤٥. (٢٠٠٥)., Amended by the ٢٠٠٥. Retrieved from https://www.wto.org/english/docs_e/legal_e/trips_e.htm#part3

٢ Agreement on Trade-Related Aspects of Intellectual Property Rights, A. ٥. (٢٠٠٥). Retrieved from https://www.wto.org/english/docs_e/legal_e/trips_e.htm#part3

٣ Agreement on Trade-Related Aspects of Intellectual Property Rights, Article ٦١. (٢٠٠٥). Retrieved from https://www.wto.org/english/docs_e/legal_e/trips_e.htm#part3

٤ Baric, M. (٢٠٠٩, November). Enforcement Directive – Measures for the enforcement of IP Rights in accession countries from Western Balkans.

٥ BODENHAUSEN, G. H. (١٩٦٧). GUIDE TO THE APPLICATION OF THE PARIS CONVENTION FOR THE PROTECTION OF INDUSTRIAL PROPERTY. UNITED INTERNATIONAL BUREAUX FOR THE PROTECTION OF INTELLECTIAL PROPERTY (BIRPI), (p. ٧٢). STOCKHOLM.

٦ CHIANG, E. P. (٢٠٠٢). CROSS-BORDER INTELLECTUAL PROPERTY RIGHTS ENFORCEMENT AND INTERNATIONAL TECHNOLOGY TRANSFER. Retrieved from <https://original-ufdc.uflib.ufl.edu/AA٠٠٣١٥٢١/٠٠٠٠١/٩٩j>

٧ EUIPO/OECD. (٢٠٢١). Global Trade in Fakes: A Worrying Threat . Retrieved from <https://www.oecd-ilibrary.org/docserver/٧٤c٨١١٥٤en.pdf?expires=١٦٦٢٨٠٨٥٥٣&id=id&accname=guest&checksum=CECF F٠D٥٤٨٩F٥٨F١٢F٣٨٤A٨DB١٦١٤٠٠D>

- ٨ Representative Office of the United States Trade Representative, P. ٤. (٢٠٢٢).
- ٩ Paris Convention for the Protection of Industrial Property (Article ٢). (١٨٨٣, ٠٣ ٢٠).
- ١٠ Patent Cooperation Treaty (PCT). (٢٠٠١).
- ١١ Representative Office of the United States Trade (٢٠٢٢), Special ٣٠١ Report.
- ١٢ SAIP. (٢٠٢٢). Saudi Authority for Intellectual Property. Retrieved from <https://epatentsso.saip.gov.sa/WebPages/Application%20Search/frnSearchApplication.aspx>
- ١٣ Schäfer, Andreas; Schneider, Maik T. (٢٠١٥, July). ENDOGENOUS ENFORCEMENT OF INTELLECTUAL PROPERTY, NORTH-SOUTH TRADE, AND GROWTH. Retrieved from <https://www.research-collection.ethz.ch/handle/20,500,11850/96361>

- ١٤ Shepard, W. (٢٠١٨, March ٢٩). Meet the Man Fighting America's Trade War against Chinese Counterfeits (It's Not Trump). Forbes.
- ١٥ U.S. Customs and Border Protection. (٢٠٢٢, ١٠). Retrieved from <https://www.cbp.gov/trade/priority-issues/ipr/bestpractices>
- ١٦ USAPTO. (٢٠٢٢). Retrieved from <https://patentcenter.uspto.gov>
- ١٧ USAPTO. (٢٠٢٢). Retrieved from <https://ppubs.uspto.gov/pubwebapp/>
- ١٨ WIPO. (٢٠١٩). World Intellectual Property Indicators.

قائمة المراجع العربية:

١ إتفاق لشبونة (المادة الثانية). (١٩٧٩). تم الاسترداد من

<https://wipolex.wipo.int/en/text/٢٨٥٨٣٨>

٢ المنظمة العالمية للملكية الفكرية. تم الاسترداد من

https://www.wipo.int/geo_indications/en/faq_geographicalindications.html

٣ الهيئة السعودية للملكية الفكرية. (٢٠٢٢). تم الاسترداد من

<https://epatentsso.saip.gov.sa>.

٤ الهيئة السعودية للملكية الفكرية. (٢٠٢٢).)

<https://www.saip.gov.sa>. تم الاسترداد من

<https://epatentsso.saip.gov.sa/WebPages/Application/Search/frmSearchApplication.aspx>

(٥ اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المصرية الصادر بالقانون رقم (٢٠٧)، ٢٠٢٠ م)

٦ قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري (م ١). (٢٠٠٢).

٧ قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري (م ١٠). (٢٠٠٢).

٨ قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري (م ١٣). (٢٠٠٢).

(٩ قانون الجمارك المصري رقم (٢٠٧)، ٢٠٢٠ م)

١٠ اقبالي زهبيّة، عمار طهرات. (٢٠٢٢). دور الجمارك في حماية حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة في ظل إتفاقيه تريبس، دراسة وصفية تحليلية لحالة لجزائر.